.

محمد قال اخبرنا محمد بن ابان بن صالح القرشي عن حماد عن ابراهيم النخعي ان عمر بن الخطاب رضي ا عنه اجاز شهادة رجل وامرأتين في النكاح والفرقة .

محمد قال اخبرنا عباد بن العوام قال اخبرنا الحجاج بن أرطأة عن عطاء بن ابي رباح عن عمر بن الخطاب رضي ا عنه انه كان يجيز شهادة